

المملكة المغربية
وزارة الداخلية

المديرية العامة للجماعات المحلية
مديرية المالية المحلية
منشور رقم: 57
بتاريخ:

5 أكتوبر 2011

وزير الداخلية
إلى
السادة ولاة وعمال عمالات وأقاليم المملكة

الموضوع: ترسيم الأعدان المؤقتين العاملين بالجماعات الترابية

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، فعلاقة بالموضوع المشار إليه أعلاه، وانسجاما مع مقتضيات المادة 31 من قانون المالية رقم 43.10 للسنة المالية 2011، المتعلقة بترسيم الأعدان المؤقتين بإدارات الدولة تلقائيا وبدون شروط، استثناء من أحكام القانون رقم 83-28 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.83.172 بتاريخ 5 أكتوبر 1984 المتعلق بترسيم بعض أعدان الإدارة في أسلاك الموظفين، يشرفني أن أخبركم أنه تقرر ترسيم الأعدان المؤقتين بالجماعات الترابية الذين يتوفرون على مناصب مالية قارة بالميزانية .

وعليه أطلب منكم دعوة المصالح التابعة لكم وكذا رؤساء الجماعات التابعة لدائرة نفوذكم إلى إحصاء الأعدان المؤقتين وفق الجداول المرفقين بهذا المنشور، مع موافاتي بنتائجه في أجل أقصاه 30 نوفمبر 2011.

والسلام

عن وزير الداخلية المتفوض عنه
الوالي، المدير العام للجماعات المحلية

علال السكروحي



جدول خاص بإحصاء الأعران المؤقتين بجماعة.....

الأعران المؤقتين على الإجازة قبل 2011/12/31	الأعران المؤقتين في الأجر	الدرجة	مجموع الأعران المؤقتين	الإجمالي

مجموع الأعران المؤقتين غير الحاصلين على الإجازة:

مجموع الأعران المؤقتين الحاصلين على الإجازة:

(* ملاحظة: يجب الإشارة في هذه الخانة إلى الأعران المؤقتين الحاصلين على الإجازة.

